

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مديرية الحياة الطلابية

الرقم: 83/م.ح.ط/2022.

3 اغسطس 2022

الجزائر في

إلى السيدات واللadies

مدراء مؤسسات التعليم العالي

الموضوع: بـ/خ إتفاقية إطار بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والوزارة المنتدبة لدى الوزير

الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة.

المرفقات : نسخة من إتفاقية إطار.

في إطار مواصلة ترقية ونشر الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي، يشرفني أن أوافيكم طي هذا الإرسال، بنسخة من الإتفاقية إطار المضادة بين القطاعين الوزاريين التعليم العالي والبحث العلمي والمكلف بالمؤسسات المصغرة للتطبيق.

تقبلوا مني، السيدات واللadies، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

مدير الحياة الطلابية


امضي: صهراوي آسيا





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزير التعليم العالي والبحث



الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالمؤسسات المصغرة



اتفاقية إطار بين
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
والوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة

ديباجة



· مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المضفرة، والممثلة من طرف السيد نسيم
· صنایع وزیراً متنبیاً لدى الوزیر الأول مکلفاً بالمؤسسات المضفرة. من جهة،

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والممثلة من طرف السيد عبد الباقى بن زيان وزيراً للتعليم العالى
والبحث العلمي. من جهة أخرى،

تنفيذًا لتوجيات السيد رئيس الجمهورية من أجل ادماج الشباب بصفة عامة، والطلبة الجامعيين وخربيجي
مؤسسات التعليم العالي بصفة خاصة في مسار التنمية الوطنية وبرنامج الإنعاش الاقتصادي عن طريق ترقية
إطار تطوير المؤسسات المضفرة والمقاولاتية.

واعتباراً لضرورة تحسيد الأهداف المنسجحة في إطار مخطط عمل الحكومة، لا سيما المتعلقة بدعم استحداثات
النشاطات المدرة للثروة عن طريق دعم المبادرة المقاولاتية الفردية والجماعية.

واعتباراً لسياسة الوزارة المكلفة بالتعليم العالي في مجال تعزيز التواصل والتنسيق بين الجامعة والمحيط
الاقتصادي من أجل تكريس العلم وتشجيع الناجح البحث العلمي لخدمة متطلبات الاقتصاد الوطني.

واعتباراً لل استراتيجية الجديدة المتمثلة من طرف مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات
المضفرة لتشجيع استحداثات وتطوير المؤسسات المضفرة وفقاً لرؤية اقتصادية شاملة.

واعتباراً لضرورة التشاور والتعاون بين الوزارة الممثلة لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المضفرة ووزارة
التعليم العالي والبحث العلمي، بغية ترقية الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي وتطويره، وضمان مراقبة الطلبة
وحاملي أفكار مشاريع من أجل تحسينها.



اتفقنا على ما يلى:

الفصل الأول: مقتضيات عامة

المادة الأولى: تتفق الادهنه الالى تتفق الادهنه الالى
والوزاره ، المتقدة الالى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة، قصد تحديد كيفيات تنظيم وتجهيز
وتنشيط طاقه التباهي الجامعي حاملي المشاريع من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية وتطوير
وتشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي .

المادة 2: تتحقق الأهداف المرجوة من اتفاقية الإطار هذه أساسا حول:

1. ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي،
2. تعليم دور المقاولاتية على مستوى كافة المؤسسات الجامعية،
3. تكريس روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين والباحثين ومرافقهم من أجل استحداث مؤسساتهم المصغرة بمقاربة اقتصادية،
4. إنشاء بنك للأفكار يرتكز على مذكرات التخرج وكذا نتائج البحوث والأعمال المنجزة من طرف مخابر البحث الجامعية، والتي يمكن أن تكون موضوع مشاريع استثمارية،
5. تثمين الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية،
6. توفير البيئة الملائمة للمبتكرین الجامعيين لوضع ابتكاراتهم حيز التطبيق والإنجاز،
7. إدراج مشاريع بحث وتطوير بما يتناسب واحتياجات قطاع المؤسسات المصغرة.

الفصل الثاني: التزامات أطراف الاتفاقية

المادة 3: تلتزم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فيما يخصها، بالمساهمة من خلال المؤسسات الجامعية، بما يأتي:

1. توفير مقرات لنشاط دار المقاولاتية قريبة من الحركة الطلابية، وكذا الوسائل البيداغوجية اللازمة لتحقيق الأهداف التي تتضمنها هذه الاتفاقية،
2. تكليف ممثلين عن المؤسسات تحت الوصاية لتسهيل والمساهمة في تنشيط دار المقاولاتية مع تعين مدير لها،
3. إيجاد صيغ تخفيفية للإطارات الملحوقة بدار المقاولاتية،
4. إنشاء منصة إلكترونية خاصة بدور المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة الجامعيين المستشارين في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها،



٦. تكيف البرامج التعليمية للطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم وفق صيغة "الطالب المقاول" والتي تم إدراجها مؤخرًا في النصوص القانونية لوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية،
٧. إنجاز دليل لدار المقاولاتية يعرف بها، بهامها وخطط عملها، إنجاز مطويات للعمل على ضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين بمختلف تخصصاتهم،
٨. إدراج أعضاء اللجنة الوطنية وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لدور المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني والدولي،
٩. إشراك الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها المؤسسات الجامعية والمتعلقة بالمقاولاتية،
١٠. تخصيص فضاء للتعریف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للمؤسسات الجامعية تحت الوصاية،
١١. وضع تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية قاعدة البيانات الخاصة بالبحوث العلمية غير المحمية بغرض تبنيها وتحويلها إلى مشاريع استثمارية والتي يمكن للشباب استخدامها،
١٢. المساهمة المباشرة في كل نشاط يهدف إلى ترقية وتطوير الفكر المقاولي لدى الطلبة،

المادة ٤: تلتزم الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة من خلال الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بما يأتي:

١. ضمان تسيير وتنشيط دار المقاولاتية المنشأة على مستوى المؤسسات الجامعية،
٢. إعداد مخطط عمل سنوي لدار المقاولاتية بالشراكة مع ممثلي المؤسسات الجامعية ومتابعة تنفيذه،
٣. تخصيص فضاء للتعریف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للكتابة،
٤. التأثير الخارجي للطلبة الجامعيين خلال ترخيصهم على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، في إطار إعداد مذكرات التخرج،
٥. توجيه حاملي المشاريع الابتكارية إلى مخابر التصنيع "Eco Smart Lab Algeria" أفكارهم وتجسيدهم مشاريعهم على أرض الواقع.
٦. مرافقة الطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم مرافقة خاصة وفق صيغة "الطالب المقاول"

- الوزير الأول
- بمثابة مراقبة الطلبة الجامعيين حاملي المشاريع الابتكارية والإبداعية في مختلف التظاهرات المنظمة
- والوكالة،
- ممثل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في تركيبة لجنة منح العلاوة للمشاريع التي تتسم بخصوصية تكنولوجية،
9. تطوير منصة إلكترونية خاص بدور المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة المشاركين في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها،
10. إنجاز دليل للتعرف بدار المقاولاتية، وإنجاز مطويات إعلامية، توجيهية لضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال قنوات التواصل مع جميع الطلبة بمختلف تخصصاتهم،
11. إقامة الأسبوع المقاولاتي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات وطاولات مستديرة ومسابقات وشهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولاتية، تحت عنوان "كن مقاول".
12. المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية الفكر المقاولاتي وتطويره.

الفصل الثالث: كفiciات التنفيذ والمتابعة

المادة 5: لبلوغ الأهداف الواردة في المادة 2 أعلاه، يقوم الطرفان بتشكيل لجنة وطنية مشتركة وتحدد قائمة أعضائها بقرار وزاري مشترك، ولجان محلية مشتركة تكلف بتحديد البرامج ومتابعة تنفيذها.

المادة 6: تتشكل اللجنة الوطنية المشتركة من:

- أربعة ممثلين (04) عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- ممثلين (02) عن الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة،
- ممثلين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.



المادة 7: تتشكل اللجنة المحلية المشتركة على مستوى كل مؤسسة جامعية من:

- مثل واحد (01) عن مديرية التشغيل للولاية،
- ممثلين إثنين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية،



في حالة وجود أكثر من ثلاث (3) مؤسسات جامعية على مستوى الولاية، يتم تعيين مثل عن كل

مستوى اللجنة المحلية المختلطة مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية المؤسسة.

في حين، وفيما يخص ولاية الجزائر، يجدر تنصيب أربع (4) لجان محلية مختلطة، ويتعلق الأمر بلجنة محلية مختلطة وسط ولجنة محلية مختلطة شرق ولجنة محلية مختلطة غرب ولجنة محلية مختلطة جنوب.

المادة 08: تعد اللجان المشتركة نظام داخلي يحدد كيفيات سيرها.

المادة 09: تعد اللجان المحلية المشتركة تقريرا سنويا ترسله إلى اللجنة الوطنية.

تعد اللجنة الوطنية المشتركة تقريرا سنويا حول حصيلة تنفيذ البرنامج وترسله إلى الوزيرين المكلفين بالمؤسسات المصغرة والتعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 10: تنسد رئاسة اللجنة الوطنية المشتركة لمدة سنة واحدة بالتناوب.

المادة 11: تبرم هذه الاتفاقية لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تلقائيا، ما لم يعترض أحد الأطراف على ذلك.

المادة 12: يمكن فسخ أو تعديل أو استكمال أحكام هذه الاتفاقية بالتوافق، وبطلب من أحد الطرفين.


المادة 13: توقع هذه الاتفاقية في نسختين أصلتين (2)، وتصبح سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.



المادة 14: تنشر هذه الاتفاقية في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والنشرة الرسمية
لوزارة المتقدمة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة.

..... الموافق ٢٠٠٣ - ٢٠٢٢ حرر بالجزائر في

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي



الوزير المنتدب
لدى الوزير الأول المكلف
بالمؤسسات المصغرة

وزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة



حسام الدين
رئيس المؤسسات المصغرة